

شرح معاني الآثار

5191 - حدثنا أحمد بن داود قال ثنا محمد بن عون قال ثنا حماد بن سلمة عن أيوب وعبيد الله بن نافع عن بن عمر Y أن رسول الله A نهى البائع والمبتاع عن المزابنة قال وقال زيد بن ثابت رخص في العرايا في النخلة والنخلتين توهبان للرجل فيبيعهما بخرصهما تمرا فهذا زيد بن ثابت B وهو أحد من روى عن النبي A الرخصة في العرية فقد أخبر أنها الهبة والله أعلم